

وهو كدعوى الشئ بسببه وان الاستعارة البليغ من التشبيه  
 لانها نوع من المجازات وهو البليغ من المجازات المراد بها  
 فيها من دعوى مجاز الاضداد وقال السيوطي البليغ انواع الاستعارة  
 التمثيلية كما لو اخذ من النسا فويلها المكنته هي البليغ من  
 النصيحة صرحة به الطيبي لا شئها على المجاز العتيق وطلق  
 الاستعارة البليغ من الكناية كما قال الشيخ بها الدرر انه لا يظهر  
 لانها كما جمعة بيم كناية واستعارة علت ولا يجر مجاز بخلاف  
 الكناية والبليغ انواع الكناية ما طلب به النسبة في صفة ما  
 لم يكن فيه واحد منهما قال عبد الحكيم في قول التلميح  
 المجاز والكناية البليغ اي كل منهما البليغ احد الكمال في مادة المنفرد  
 فهو مشتق من البليغ مصدر بليغ من حد نصر لان البلاغة  
 مصدر بليغ في حد كرم لان الحقيقة والنزج اذا كان كل منفي  
 الحال لا يكون المجاز والكناية اكثر بلاغة منهما بل لا يكونان  
 بليغين وما قيل ان من المبالغة يستلزم اشتقاق فاعلم ان يزيد  
 واستعمال بمعنى المفعول الا ان يقال بالاسناد المجاز ك  
 الثالثه فيما خالف فيه المجاز الحقيقة كالمجاز الحقيقة  
 في امور منها ما علمه سران الوضوح في المجاز نوعي دائما بخلاف  
 الحقيقة فان الوضوح فيها نارة يكون شخصيا ونارة يكون نوعيا  
 ومنها ما علمه ما رايه ان تفهيم الحرف المجازي اما هو  
 بواسطة العربية بخلاف الحقيقي فانه بنفس الكلمة الموضوطة  
 له عند العلم بالوضع ولا يرد المشترك لانه احنا جاه القرينة  
 انما هو لثمن المراد من المعنيين او المعاني لا لانها من  
 كذا السلف في الكلام على تعريف المجاز وكذا الورد الصائر  
 واسما الاشارة والموصولات والحروف مثل ما ذكره المشترك  
 والفرق بينها وبينه تعدد الوضع فيه ووحده فيها  
 وزود شخص المعنى فيها ووجه كناية في محله ومنها ما علمه ما راي  
 ايضا ان المعنى الحقيقي في المجاز يصح نفيه بخلافه في الحقيقة ويصح

ويزيادة بعدهما عن الحقيقة بالترشح ولهذا كانت المرشحة احسن  
 وبانه لا يكون وجه الشبه خفيا جدا بحيث يعد الفاذا  
 وهمة فلا يحسن استعارة الاسد للثنا لانه لا يجر وان جاز  
 ذلك على التصريح كما ترى وان لا يشبه راحة التشبيه لفظا  
 فالاستعارة في قوله قد زار ربه على الغر فليله الحسن بوجود  
 ذلك لانها لم فيها ولم يخرج هذا القول الى باب التشبيه  
 لانه ذكر المشبه فيه ليس على وجه يشعركونه مشبهها به بل فيه  
 راحة الاستعارة بذلك كذا في حواشي المقول وهذا الايراد في  
 في الكناية لان من لوازمها ذكر ما هو من خواص المشبه به  
 مع كونه المذكور فيها لفظ المشبه وفي ذلك استمارا راحة التشبيه  
 ومن التمثيلية عند الخطيب والقوم بحسب حسره المكنته عنها  
 واما صاحب الكفاية فلما لم يقل بوجوب كونها تابعة  
 للمكنته عنها قال ان حسنها بحسب حسره المكنته عنها متى كانت  
 تابعة لها وقيل ان الحسن البليغ غير تابعة لها ولهذا استحسن  
 ما الملام في قول اي تمام  
 لا يستغنى ما الملام فانني صبت قد استغذبت ما بكاي  
 لعدم المكنته عنها ولما قل ان يقول انه كانت التمثيلية عند  
 استعارة مصرحة مبيحة على التشبيه كما ينبغي ان يكون حسنها  
 برعاية جهات من التشبيه ايضا كذا في المطول واجاز ان  
 بان التمثيلية في غالب الاستعمال تابعة للمكنته عنها فبني حال  
 التشبيه فيها اعني اخترع الصورة الوهمية على التشبيه  
 المعنوي في الكناية والتابع لا يكون له حكم بعينه ولهذا لم يقل  
 بان حسنها برعاية جهات من التشبيه وان كانت  
 تصرح به عنده والاراد اقرب التانيية في بيان رجحانه  
 المجاز والكناية على مقابلهما ورجحانه بعض انواعها على  
 بعض قال في التلميح اطبق البليغ على المجاز والكناية البليغ من  
 الحقيقة والنزج لان الاشتغال فيها من الملامم الى اللانم

فهو